عليه بكلامهم لان قول التسهيل مفوض عنه بضمير مثل قوله
في النظم او بضمير اي او الضمير عنه بمضمر وسيأتي انه يجعل الاحتراز
عن المجرور بحتى ومذ ولو كان مراده في التسهيل الاحتراز
عن الحال لم يكن لاشتراطه في الالغية قبول التقريب فانية
وهذا مبني على ان هذه الشروط هل يحتاج لجميعها او بعضها
مغن عن بعض وقد فصلنا ذلك في حواشينا على الالغية
قوله الذاهبة جاريته صاحبها انتقد عليه بعضهم بان
الجارية مضافة والاضافة تكون بادنى ملابسة فلا تدل
اضافة الجارية على انها ملكه بل قد تكون جارية جاره
فاضافها باعتبار الجوار ثم قال صاحبها فافاد انها ملكه
وقد مر مثل ذلك في باب ان واخواتها قوله فلا يخبر عن
المجرور بحتى او بمذ او منذ قال الزرقاني لو زاد ونحوهن
كان اولى ليدخل ما لا شبه ذلك كواو القسم وتائه والكاف
ولا يخبر بالمرفوع بعد مذ ومنذ قال الرضي لان شرط
لفظ الزمان اي واذا اخبر عنه ينتفي ذلك لوقوع الضمير
ح بعدها قوله اياه زيد قال الدنوشري صوابه سره
زيد الخ لانه اذا كان ممكن الانفصال لا يجوز الانفصال
قوله هو قال الدنوشري كان الانسب وصل هذا الضمير
لافصله قوله وان يكون فعلها منفيا قال الزرقاني اي
سواء كان ماضيا او مضارعا قوله ليصاغ منه قال الزرقاني
اي من الفعل وذلك لان الصوغ انما هو منه اذ الفاعل

موجود

موجود مع الوصف كما انه موجود في الجملة وح ففي قول التركيزي
لانه في جملة اسمية لا يصاغ منها صلة ال نحو لان الصوغ ليس
من الجملة بل من الفعل كما علمت قوله وفي بعض النسخ مشيرا ان
كان المراد زيادة على قوله مقدما لزم ان يكون الشرط واحد
عشر وان كان بدل قوله مقدما فلا يناسب ترك شرط التقدم
الذي نص عليه الناظم قوله والخبر في هذا الباب نفس
المبتدا كان المراد نفسه بحسب المصداق فلا وجه للتقييد
بقوله في هذا الباب لان المبتدا والخبر مطلقا لا بد ان يتحدا مصداقا
ويختلفا مفهوما فهو ممنوع هنا لان مفهوم المبتدا وهو الموصول
غير مفهوم الخبر وهو الاسم الذي يخبر عنه سواء كان ظاهرا او مضمرا
كما لا يخفى وقد مضى اشكال اللقاني في باب المبتدا والخبر
في قولهم ان الجملة اذا كانت نفس المبتدا في المعنى لا تحتاج الى رابط
ومر جوابه والظاهر انه لا يتاتى نظير الجواب هنا فتامله
قوله لان فعله مسند الى المتكلم جواب عما يقال التبليغ
غير مذكور في التركيب وح فكان اللائق بالشراح يقول
الى ضمير المتكلم لان المتكلم غير مذكور في التركيب قوله
ولا فرق في ذلك الخ اي في انه اذا رفعت صلة ال ضميرا
راجعا الى نفس ال استتر في الصلة وان رفعت ضمير الغير
ال وجب ابرازه وانما احتاج الى التنبيه على ذلك لما في
ذلك من الخلاف الاتي وانما اذا اخبر بال عن غير المشتاق فيه
قوله على راي الاخفش الخ لا يخفى ان هذا انما يحسن لو بين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)